

Distr.: General  
22 September 2009  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



## الدورة الثالثة

الدوحة، ٩-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩  
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت\*  
استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

## أعمال الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تقرير من الأمانة

### أولاً - مقدمة

- ١- تنصّ الفقرة ٥ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،<sup>(١)</sup> على أن يكتسب مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية المعرفة اللازمة بالتدابير التي تتخذها الدول الأطراف لتنفيذ الاتفاقية، والصعوبات التي تواجهها في ذلك، من خلال المعلومات التي تقدمها تلك الدول ومن خلال ما قد ينشئه المؤتمر من آليات استعراض تكميلية.
- ٢- واتفق المؤتمر، في قراره ١/١، على ضرورة إنشاء آلية مناسبة لمساعدته في استعراض تنفيذ الاتفاقية. وفي القرار ذاته، قرّر المؤتمر أن ينشئ، في حدود الموارد المتاحة، فريقاً عاملاً مفتوح العضوية من خبراء حكوميين دوليين ليقدم توصيات إلى المؤتمر بشأن الآليات أو الهيئات المناسبة لاستعراض تنفيذ الاتفاقية وبشأن اختصاصات تلك الآليات أو الهيئات. وشدد المؤتمر في ذلك القرار على أن أي آلية استعراض من هذا القبيل ينبغي أن تتسم بما يلي:

\* CAC/COSP/2009/1.

(1) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.



- (أ) أن تكون شفافة وناجعة وغير اقتحامية وشاملة ومحيدة؛
- (ب) ألا تفضي إلى أي شكل من أشكال تحديد المراتب؛
- (ج) أن تتيح فرصا لتبادل الممارسات الجيدة والتحديات؛
- (د) أن تستكمل آليات الاستعراض الدولية والإقليمية القائمة لكي يتسنى للمؤتمر أن يتعاون مع تلك الآليات، حسب الاقتضاء، وأن يتفادى ازدواج الجهود.
- ٣- وواصل المؤتمر في قراره ١/٢ تناول المسألة، وقرّر أن تتجلى أيضا في أي آلية من هذا القبيل أمور منها المبادئ التالية:
- (أ) أن يكون هدفها مساعدة الدول الأطراف على تنفيذ الاتفاقية تنفيذا فعّالا؛
- (ب) أن تأخذ بنهج جغرافي متوازن؛
- (ج) أن تتفادى الأسلوب الخصامي والعقابي وتشجّع على انضمام جميع الدول إلى الاتفاقية؛
- (د) أن تستند في عملها إلى مبادئ توجيهية راسخة وواضحة فيما يتعلق بتجميع المعلومات وإصدارها وتعميمها، بما في ذلك معالجة مسألتى السرية وعرض النتائج على المؤتمر، الذي هو الهيئة المختصة باتخاذ إجراءات بشأن تلك النتائج؛
- (هـ) أن تحدّد، في أبكر مرحلة ممكنة، الصعاب التي واجهتها الأطراف في الوفاء بالتزاماتها بمقتضى الاتفاقية والممارسات الحسنة التي أتبعتها الدول الأطراف في جهودها الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية؛
- (و) أن تكون ذات طابع تقني وأن تشجّع على التعاون البناء في جملة أمور منها التدابير الوقائية واسترداد الموجودات والتعاون الدولي.
- ٤- وقرّر المؤتمر أيضا في قراره ١/٢ أن يقوم الفريق العامل بإعداد إطار مرجعي لآلية استعراض، لكي ينظر فيه المؤتمر ويتخذ إجراء بشأنه وربما يعتمده في دورته الثالثة. وفي هذا الصدد، أهاب المؤتمر بالدول الأطراف والدول الموقعة أن تقدّم إلى الفريق العامل اقتراحات بشأن إطار الآلية المرجعي لكي ينظر فيها.
- ٥- وفي القرار نفسه، طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تساعد الفريق العامل بأن تُقدّم إليه معلومات أساسية، بما فيها الإطار المرجعي لآليات الاستعراض القائمة ومعلومات عن

الأنشطة المضطلع بها عملاً بقرار المؤتمر ١/١ بشأن جمع وتحليل المعلومات عن الطرائق المحتملة لاستعراض التنفيذ.

## ثانياً- النظر في الآليات أو الهيئات المناسبة لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإعداد اختصاصات تلك الآليات أو الهيئات

٦- في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، دعت الأمانة الدول الأطراف إلى تقديم آرائها ومقترحاتها بحلول الأول من تموز/يوليه ٢٠٠٨ من أجل التحضير لعقد الاجتماع الثاني للفريق العامل في التوقيت المقرر وتمكين الأمانة من توحيد الردود التي وردت إليها. وقدمت الدول التالية البالغ عددها ٣٣ دولة مساهمات: الأردن، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، إيران (جمهورية-الإسلامية)، بروني دار السلام، بنما، بيرو، تايلند، تونس، الجزائر، جنوب أفريقيا، السلفادور، سلوفاكيا، سويسرا، شيلي، الصين، فرنسا، فنلندا، كرواتيا، الكويت، لايفيا، مالي، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، موريشيوس، النرويج، النمسا، نيجيريا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وأتاحت الأمانة هذه الإسهامات على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (<http://www.unodc.org/unodc/en/treaties/CAC/working-group1.html>). كما أُدرجت مجموعة من الاقتراحات في وثائق المعلومات الخلفية للفريق العامل (CAC/COSP/WG.1/2008/2 و Add.1-3 و Corr.1).

٧- وأُجريت مشاورات غير رسمية يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨ لتسهيل تبادل الآراء وتشجيع المناقشات حول المقترحات المقدمة من الدول وتمكين الأمانة كذلك من توحيد المقترحات المتعلقة بمداومات الفريق العامل في اجتماعه الثاني. وحضر المشاورات غير الرسمية ممثلون عن ٥٥ دولة وعن الجماعة الأوروبية. وأعيد في المشاورات غير الرسمية تنسيق هذه المقترحات تحت عناوين مؤقتة، بحيث أُعدت نسخة موحدة بوصفها وسيلة لتنظيم مناقشات الفريق العامل وتيسيرها. وظلت المقترحات الأولية دون تغيير في نصوصها ما عدا في الحالات التي طلب فيها مقدموها حذف عبارات منها أو إدخال تعديلات عليها.

٨- ونظر الفريق العامل خلال اجتماعه الثاني، الذي عُقد من ٢٢ إلى ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، في الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات بشأن الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية، مستندا في مناقشاته إلى ورقة غرفة اجتماعات أعدتها الأمانة على أساس المشاورات

غير الرسمية التي جرت يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨ (CAC/COSP/WG.1/2008/CRP.1). وتضمنت الورقة المذكورة صيغة مدمجة للاقتراحات المقدمة من الدول الأطراف والدول الموقعة والواردة في ورقات المعلومات الخلفية التي أعدتها الأمانة (CAC/COSP/WG.1/2008/2) و Add.1 إلى Add.3 و Corr.1)، ووثيقة عمل قدمتها مجموعة الـ٧٧ والصين (CAC/COSP/WG.1/2008/CRP.2) وتعليقات مقدمة من بيرو (CAC/COSP/WG.1/2008/CRP.3). وحذف الفريق العامل، خلال قراءته لنص الصيغة المدمجة للاقتراحات، النصوص المتكررة و/أو المشمولة في أجزاء أخرى، وأجرى مناقشة أولية لمختلف القضايا التي ينطوي عليها الأمر، وبدأ في إعداد نص متداول لمشروع الإطار المرجعي لآلية الاستعراض.

٩- وفي ذات الاجتماع، قدّم المراقب عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وصفا موجزا لنظام الاستعراض المتبادل المنشأ بموجب المادة ١٢ من اتفاقية المنظمة المذكورة لمكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية.<sup>(٢)</sup> وعرض المراقب عن مجلس أوروبا خبرة آلية مجموعة الدول المناهضة للفساد في مجال استعراض اتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد،<sup>(٣)</sup> واتفاقية القانون المدني بشأن الفساد،<sup>(٤)</sup> وغيرها من صكوك مكافحة الفساد الصادرة عن مجلس أوروبا. وطلب الفريق العامل إلى الأمانة تقديم معلومات عن تمويل تنفيذ آليات الاستعراض التي تناولتها ورقتنا المعلومات الخلفية عن طرائق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/2006/5) وعن بارامترات لتحديد آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/2008/10).

١٠- وبناءً على طلب قدمه الفريق العامل في اجتماعه الثاني، أعدت الأمانة النص المتداول المشتمل على مشروع عناصر الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية (CAC/COSP/WG.1/2008/6)، لكي ينظر فيه الفريق العامل في اجتماعه الثالث. وأجريت مشاورات غير رسمية في فيينا يومي ٥ و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ لمناقشة مشروع عناصر الإطار المرجعي. وقام الفريق العامل أثناء اجتماعه الثالث الذي عُقد في فيينا من ١٥ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بالنظر في مشروع العناصر ومشروع الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية (CAC/COSP/WG.1/2008/7) وطلب الفريق إلى الأمانة أن تنظّم المزيد من المشاورات غير الرسمية على أساس مشروع الإطار المرجعي الذي أعدته بغية

(2) *Corruption and Integrity Improvement Initiatives in Developing Countries* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.98.III.B.18).

(3) Council of Europe, *European Treaty Series*, No. 173 (3)

(4) المرجع نفسه، الرقم ١٧٤.

المضي قُدما في أعماله. وعُقدت المشاورات غير الرسمية في فيينا يومي ٢٦ و٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٩. وترد نتائج الاجتماع الثالث للفريق العامل ونتائج المشاورات غير الرسمية في الصيغة المنقحة للنص المتداول (CAC/COSP/WG.1/2008/7/Rev.1).

١١- وواصل الفريق العامل في اجتماعه الرابع الذي عُقد من ١١ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٩ القراءة الأولى للنص المتداول واختتم هذه القراءة، واستهل القراءة الثانية لذلك النص (CAC/COSP/WG.1/2008/7/Rev.1) بقصد التوصل إلى اتفاق بشأن الإطار المرجعي. ويرد في الصيغة المنقحة للنص المتداول (CAC/COSP/WG.1/2008/7/Rev.2) التقدم الذي أحرزه الفريق العامل في اجتماعه الرابع.

١٢- وواصل الفريق العامل في اجتماعه الخامس الذي عُقد من ٢٥ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ قراءته الثانية للنص المتداول واختتم هذه القراءة. وطلب الفريق إلى الأمانة أن تعد الوثائق التالية من أجل مساعدته والمؤتمر في مداولتهما: مشروع مخطط أولي للتقارير القطرية؛ ومشروع مبادئ توجيهية موحدة للخبراء للعمل به؛ وتقدير لتكلفة مختلف مكونات عملية الاستعراض. وأعدت الوثائق أثناء الاجتماع وقُدمت إلى الفريق العامل. ويرد في النص المتداول للإطار المرجعي التقدم الذي أحرزه الفريق العامل في مداولاته.

١٣- وقدّم الفريق العامل النص المتداول بصيغته الحالية (CAC/COSP/WG.1/2008/7/Rev.2) إلى المؤتمر في دورته الثالثة لكي ينظر فيه ويتخذ بشأنه الإجراءات المناسبة.